

اقتضاء الصراط المستقيم |)71(وكذلك إذا قيل اتقوا الله وخالفوا اليهود ...

خالد السبّت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله اما بعد في صفحة مئة وتسعة وثمانين يقول وكذلك اذا قيل اتقوا الله وخالفوا اليهود فان التقوى تارة تكون - [00:00:01](#)

فعلا واجب من صلاة او صيام تارة تكون تركي محرم من كفر او زنا او نحو ذلك فيقول فخصوص ذلك الفعل اذا دخل في التقوى لم يمنع دخول غيره فإذا رأى رجل على زنا فقيل له اتق الله كان امرا له بعموم التقوى - [00:00:23](#)

داخلا فيه خصوص ترك ذلك الزنا لان سبب اللفظ العام لا بد ان يدخل فيه كذلك اذا قيل ان اليهود والنصارى لا يصبرون فخالفوهم كان امرا بعموم المخالفة داخلا فيه المخالفة - [00:00:48](#)

في صيغ بصيغ اللحية لانه سبب اللفظ العام. هذا الكلام واضح ثم يقول وسببه ان الفعل فيه عموم واطلاق لفظي ومعنوي يعني لماذا كان الامر بالاعم يشمل الاخص يدخل فيه الاخص - [00:01:05](#)

خالفوهم وهو امر ثقة من اجل تغيير الشيب في الصيغ فقال فحالا فيه خالفوهم فيكون امرا بالمخالفة عموما وهو امر ايضا ويدخل فيه الامر في الصيغ وكذلك اذا رأى انسانا يفعل محظيا فقل له اتق الله فهو امر له بالتقوى - [00:01:36](#)

ويدخل تحت ذلك نهيه عن هذا الفعل المحظى لانه هو سبب رود هذا العام لاما قلنا له اتق الله امرناه بالتقوى عموما التي يدخل تحتها فعل المأمورات وترك المحظورات السبب الذي سيق من اجله هذا العام - [00:02:12](#)

هو هذا الفعل المحظى او ترك الواجب فيكون داخلا فيه لان سبب رود العام قطعي الدخول تحته الامر لا اشكال فيه يقول وسببه ان الفعل فيه عموم واطلاق لفظي - [00:02:33](#)

ومعنى فيجب الوفاء به لان قال فخالفوهم هذا فعل امر ولم يحدد نوعا من انواع المخالفة وانما اطلق خالفوهم يقول الفعل فيه عموم واطلاق لفظي ومعنى لان الفعل منها ما يكون - [00:02:57](#)

العموم فيه من جهة اللفظ ومن جهة المعنى الصيغة صيغة عموم والمعنى كذلك عموم في اللفظ وعموم في المعنى العام لفظا ومعنى مثل ما اذا قلت الرجال الرجال اقول تقول الرجال قوامون على النساء - [00:03:30](#)

فهل دخلت على لفظة رجال وهي جمع رجال جمع رجل فلما دخلت عليها المعرفة كان ذلك كان ذلك علامه على العموم بان التعريف صيغة من صيغ العموم اللغوية - [00:04:00](#)

فلما دخلت على هذا الجمع صار عاما فالرجال قوامون على النساء عموم الرجال جميع الرجال قوامون على النساء نعم فالآن هذه الصيغة صيغة عموم والمعنى عام ليس هذا من العموم من العام المراد به الخصوص - [00:04:41](#)

الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم باعتبار انه قالها رجل معين لابي بكر الصديق رضي الله عنه فاللفظ والصيغة عامة لكن المعنى ليس عاما لا ليس هذا المراد - [00:05:09](#)

فإذا هذا النوع الاول من العموم ما كان ما اجتمع فيه الامران عموم اللفظ وعموم المعنى النوع الثاني من العام وهو ما كان العموم فيه من جهة المعنى فقط لا يوجد عندنا صيغة - [00:05:29](#)

لفظية تدل على العموم لكن المعنى يدل على العموم المعنى يدل على العموم وهذا كثير وهذا هو الراجح من اقوال

الاصوليين ان العام كما ان له صيغة لفظية تدل عليه - 00:05:51
ذلك هو ايضا من جهة المعنى فان العموم يقع فيه وان لم توجد صيغة لفظية تدل على العموم ولهذا فان التعريف الشائع للعام عند 00:06:18 كثير من الاوصليين بأنه اللفظ المستغرق -

ما يصلح له دفعه بلا حصر ان هذا فيه نظر والاحسن ان يعبر بعبارة تشمل العموم من جهة اللفظ ومن جهة المعنى لكن اذا قلنا هو 00:06:40 اللفظ المستغرق ما يصلح له

طار العموم يختص بالألفاظ يعني لابد له من صيغة لفظية وهذا ليس بشرط الواقع يخالفه وانما نقول العموم هو ما استغرق كما قال في المراقي ما استغرق الصالح دفعه بلا حصر من اللفظ كعشر مثلا - 00:06:57

ما استغرق ما قال اللفظ المستغرق لأن لفظة ما ما استغرق يكون الاستغرق من جهة الالفاظ ومن جهة ومن جهة المعاني ولهذا 00:07:19 القاعدة المشهورة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص

السبب هي قاعدة صحيحة لكن اللفظ غير دقيق اذا اردنا ان ندقق في العبارة نقول العبرة بعموم اللفظ والمعنى لا بخصوص السبب وهذا الامر الذي اذكره الان ان العموم يكون من جهة المعنى ينحل به اشكالات كثيرة عنك - 00:07:40

فعلى سبيل المثال العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب نجد اشياء كثيرة في اسباب النزول نقول عندها مباشرة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب والصيغة ليس فيها عموم صيغة ليس فيها عموم - 00:08:03

بصيغة خاصة واضح ومع ذلك يقال العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص سبب سواء كان بعموم اللفظ والمعنى سواء كانت الصيغة خاصة سواء كانت صيغة عامة او لم يكن فيها او لم يكن فيها عموم لأن العبرة - 00:08:23

بالحكم الذي اقره الشارع عند خصوص السبب المعين فالاصل ان هذا الحكم لا يختص بمن وقعت له هذه القضية بل هو لكل المكلفين ولو لم يكن هناك صيغة صيغة عموم - 00:08:49

عبر بها عنه وهذا معروف ولذلك نقول العبرة بعموم اللفظ والمعنى لا بخصوص السبب هذه هي العبارة الدقيقة واما العام فنقول هو ما استغرق الصالح دفعه بلا حصر من اللفظ كعشر مثلا - 00:09:11

ما استغرق ما نقول اللفظ المستغرق لأن اذا قلنا اللفظ المستغرق فمعنى ذلك ان العموم يكون متعلقا بالالفاظ فقط ما في عموم من جهات المعنى قلنا الواقع يخالفه اسباب النزول التي لا صيغة فيها عامة - 00:09:32

لا نقول فيها العبرة بعموما لاحظنا نصوص السلف هل يحضركم امثلة من صيغ من اسباب النزول التي لم يرد فيها صيغة عامة لفظية ايات حتى الاحاديث الواردة على سبب مم - 00:09:52

نعم اي صيغة مم يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك فابتغي مرضاه ازواجه هذه نزلت بسبب تحريم النبي صلى الله عليه وسلم العسل كما جاء في عدد من الروايات الصحيحة - 00:10:12

وجاء ايضا بسبب تحريميه جاريته جاء هذا ايضا في روایات صحیحة هل الصیغة فیها عموم یا ایها النبي بما تحرم ما احل الله لك فی عموم ابدا والسبب واضح تحريم الجارية او تحريم العسل - 00:10:35

وماذا نقول عندها نقول هذه نزلت في سبب تحريم النبي صلى الله عليه وسلم جاريتها او بسبب تحريميه العسل والعبرة بعموم اللفظ والمعنى لا بخصوص السبب وقد يأتي انسان يقول هنا ما نشوف - 00:11:00

صيغة عموميين صيغة العموم يقول قلنا لك العبرة بعموم اللفظ والمعنى لا بخصوص السبب فهل هذا من عموم اللفظ لفظ خاص يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله واضح - 00:11:14

ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء اذا قلنا بان سبب النزول هو ان النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة لربما امتنعوا من التصدق على بعض المشركين رجاء ان يسلموا - 00:11:35

وجاء ان يسلموا فانزل الله ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء هذه هل فيها صيغة عموم ليس فيها صيغة عموم ليس عليك هداهم فيكون هذا في كل مشرك - 00:11:57

في كل زمان ومكان واضح فالعبرة اذا بعموم اللفظ والمعنى وهكذا في اشياء كثيرة نحكم فيها بالعموم وان لم توجد صيغة من صيغ العموم. هنا قوله فخالفوهم وين صيغة العموم اللغوية - [00:12:18](#)

تشوفون صيغة لفظية وين وين صيغة العمر؟ هنا نقول هذا عام يدل على الامر بالمخالفة من كل وجه وين صيغة العموم؟ الصيغة اللي حفظناها وعرفناها الاصول اين هي ترون صيغة عموم - [00:12:41](#)

ابدا غاية ما نستطيع ان نقوله بأنه حذف المقتضى يعني المقدر ما قال خالفوهم في اللباس طالبواهم في الصيغة صيغة الشيب ما قال خالفوهم في الهيئة الظاهرة قال فخالفوهم فحذف المقدر اللي يسمونه المتعلق - [00:12:58](#)
والاصل ان حذف المقدر يحمل على اعم معانيه ويحمل على معنى واحد كما في المرادي والمقتضى اعم جل السلف يعني ان اكثر السلف عمموه فيحمل ما يحمل على معنى خاص ويقال فخالفوهم تقدر لي معنا خاص تقول لي لا فخالفوهم يعني خالفوهم في الصيغة - [00:13:25](#)

قل لا يا اخي النبي صلى الله عليه وسلم ما عبر بهذه اللفظة خاصة فقال فخالفوهم في الصبر تركها وحدث هذا القيد ولم يذكر لونا من الوان المخالفة قال فخالفوهم - [00:13:50](#)

فدل ذلك على ان المقصود عموم المخالفة مع انه ما في صيغة لفظية هنا نعم وهكذا فالعموم يكون في اللفظ ويكون في المعنى باللفظ وفي المعنى يقول وسببه ان الفعل فيه عموم واطلاق لفظي ومعنوي - [00:14:06](#)
فيجب الوفاء به وخروجه على سبب يوجب ان يكون داخلا فيه يعني يجب ان يكون السبب يدخل فيه لكن لا يخصص به الا دليل اجعله مخصصا بهذا السبب يقول - [00:14:29](#)

خروجه على سبب يوجب ان يكون داخلا فيه. لا يمنع ان يكون غيره داخلا فيه فيشمل ما ورد العموم بسببه ويشمل غيره ايضا الله يقول مثلا والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا - [00:14:48](#)
فقد احتملوا بهتانا واثما الان هذه واردة بسبب الذين قذفوا عائشة والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا والصيغة صيغة عموم والذين الموصول من صيغ العموم كل من يؤذني المؤمنين منه - [00:15:13](#)

لكن لو انه اذاهم بسيارته يوقفها على مدخل باب هؤلاء الناس ولا يستطيعون اخراج سياراتهم وكل يوم يفعل لهم هذا وكل يوم وهم تكلموا ونصحوه ولا فيه فائدة فاحتاج عليه احدهم قال والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا - [00:15:32](#)
فقد احتملوا له ان يحتاج لهذا فذاك ليس له ان يعترض ويقول هذه واردة بسبب خاص وهو بسبب الذين قذفوا عائشة رضي الله عنها نقول العبرة بعموم اللفظ والمعنى لا بخصوص - [00:15:56](#)

السند الرجل الذي قبل امرأة فانزل الله عز وجل لما جاءوا شک ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال اقموا الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين - [00:16:11](#)

هذه وردت في بسبب رجل قبل امرأته لا تحل له طيب لو ان انسان ما فعل هذا لكنه جلس يعني ثم تاب ماذا نقول له نقول له اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات تذهبن السيئات - [00:16:33](#)

وهكذا لو ان انسانا كذب او عصى الله باي معصية فنقول هذا الكلام مع انها واردة على سبب معين فالعبرة بعموم اللفظ والمعنى لا بخصوص السبب يقول وان قيل ان اللفظ العام يقصر على سببه لان العموم ها هنا - [00:16:55](#)
من جهة المعنى. هنا شيخ الاسلام يقول بان ما ورد على سبب لا يحصر بهذا السبب يقول حتى على قول من قال ان العبرة بخصوص السبب لان هذا قول خلاف قول الجمهور - [00:17:17](#)

بان العبرة بعموم اللفظ والمعنى لا بخصوص السبب بعض العلماء قال العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ. شيخ الاسلام يقول هنا في مثانا هذا فخالفوهم الامر بالمخالفة حتى على القول بان العبرة بخصوص السبب - [00:17:35](#)
فان العموم اخذ من جهة المعنى خالفوهم لاننا فهمنا من تعبيره بالامر بالمخالفة انه قصد ذلك ان المخالفة مقصودة مطلوبة له والا لقال فاصبغوا هو يتتحدث عن قضية معينة جزئية - [00:17:54](#)

اليهود والنصارى لا يصيغون فخالفوهم ليه ما قال تصبقو؟ فنفهم ان المخالفه مقصوده والا كان ما عبر بهذه العبارة الاوسع نعم فيقول حتى على قول هؤلاء معنى قول مرجوح العبرة تبقى هنا - [00:18:19](#)

ان المعنى دل على العموم فلا يقبل من التخصيص ما يقبله العموم اللغظي لان العموم هنا اخذ من جهة من جهه المعنى يقول فان قيل الامر بالمخالفه امر بالحقيقة المطلقة - [00:18:41](#)

وذلك لا عموم فيه بل يكفي فيه المخالفه في امر ما وكذلك سائر ما يذكرونه فمن اين اقتضى ذلك المخالفه في غير ذلك الفعل المعين؟ ايش معنى هذا الكلام هذه الان ايراد اعتراض - [00:19:01](#)

وسياطي الجواب عليه من وجوه وافهموه جيدا حتى تفهم الوجوه في الرد هو يقول الان الامر بالمخالفه امر بالحقيقة المطلقة والامر بالحقيقة المطلقة يتحقق المقصود منه بادنى ما يصدق عليه ذلك. مثلا - [00:19:18](#)

ان لو قلت اشرب والزمنت بالشرب اشرب فشربت هذا الكأس كله تكون قد حفقت المقصود لو شربت بئرا بكمالها فكن قد حفقت المقصود لو شربت شربة واحدة شفة واحدة من الماء تكون قد حفقت - [00:19:41](#)

المقصود فالامر بالحقيقة المطلقة الشرب يتحقق بادنى ما يصدق عليه ذلك اذا الزمنت بالكلام قلت لك تكلم انطق فقلت لي زيد فكن قد حفقت المطلوب ولا لا تكون حفقته لانه يصدق باقل - [00:20:06](#)

ما يصدق عليه انه نطق واذا تكلمت بخطبة تكون قد حفقت ذلك ايضا وهكذا حينما يقول الله عز وجل ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما. اذا قال الانسان في - [00:20:31](#)

عمره مرة واحدة اللهم صل على محمد من حيث الحقيقة المطلقة يكون قد حفق ذلك ولهذا ذهب بعض اهل العلم الى ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم تجب في العمر مرة - [00:20:53](#)

لانه امر بالحقيقة المطلقة فيتحقق ذلك ولو مرة بالعمر على خلاف طبعا ليس المقصود الان حكم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لكن اوضح لك الحقيقة المطلقة ما المراد بها وكيف تتحقق - [00:21:09](#)

ان قال النبي صلى الله عليه وسلم فخالفوهم فهذا انسان يرد اعتراض يقول المخالفه الامر بالمخالفه امر بالحقيقة المطلقة فاذا خالفناهم في شيء من الاشياء فقد حفينا مخالفه ما اشبهناهم من كل وجه - [00:21:24](#)

اما المخالفه وجدت وهذا مقصود الشارع عرفتم الاعتراف هذي شبهة الان يقول واحد النبي قال خالفوهم فهذا امر بالحقيقة المطلقة فيصدق على ادنى مخالفه مو بلازم نخالفهم من كل وجه - [00:21:49](#)

لو خالفناهم في جزئية من الجزئيات تكون قد حفينا المخالفه حقينا ما امر به الشارع خالفناهم في شيء من الاشياء ما طبقناهم مئة بالمئة شفت الامر بالحقيقة المطلقة يصدق بادنى - [00:22:08](#)

بادنى اجزائها وافرادها مثل ما قلت اشرب اشرب شفة واحدة منه من هذا الكأس فهذا يقول لك خلاص فهنا نفس الشيء الامر بالمخالفه ولو خالفتهم في ادنى شيء في الصبغ صغ الشيب مثلا - [00:22:26](#)

غير السواد وشابهتهم في اللباس وشابهتهم في لون العيون وفي فقرة الشعر وشابهتهم في في كل شيء فهنا تكون الحمد لله قال خالفوهم وانا صبغت لحيتي والباقي لست مطالبا به - [00:22:46](#)

هذه هذا الايراد الان. والجواب عنها اسمع شيئاً ويورده كذلك سائر ما يذكرونه فمن اين اقتضى ذلك المخالفه في غير ذلك الفعل المعين يقول قلت هذا سؤال قد يريده بعض المتكلمين في عامة الافعال المأمور بها ويلبسون به على الفقهاء - [00:23:05](#)

متكلمون من الاصوليين وغيرهم اهل جدل فيأتون ويجادلون هذا امر بالحقيقة المطلقة ويكتفي بادنى ما يصدق على ذلك. صلوا عليه وسلموا تسليما يكتفي في العمر مرة ولا يكتفي الصيغة المطولة. اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت في حديث قيس ابن سعد - [00:23:25](#)

كيف نصلی عليك لا لا يكتفي يقول اللهم صلي على محمد وبسمرة في العمر تكتفي تكون حفقت المقصود نعم هنا يقول قلت هذا سؤالا الى اخره وجوابه من وجهين - [00:23:49](#)

احدهما ان التقوى والمخالفة ونحو ذلك من الاسماء والافعال المطلقة قد يكون العموم فيها من جهة عموم الكل لاجزائه لا من عموم لا من جهة لا من جهة عموم الجنس - 00:24:06

بانواعه فان العموم ثلاثة اقسام عموما كل اجزائه وهو ما لا يصدق فيه الاسم العام ولا افراد على جزءه الثاني عموم الجميع لافراده الثالث عموم الجنس بانواعه واعيانه. ايش معنى هذا الكلام - 00:24:23

يقول الجواب من وجهين الاول ان التقوى والمخالفة من الاسماء والافعال المطلقة قد يكون العموم فيها من جهة عموم الكلي لاجزاءه لا من جهة عموم الجنس بانواعه لان العموم ثلاثة انواع - 00:24:39

الان عموم الكل لاجزائه وابعاظه الكل مثل الانسان. الانسان كل ولا انسان كله واليد بعض والرأس ضعف والرجل بعض فاذا قلت للانسان فان ذلك يعم ذلك جميعا ولا يصدق على جزء منها انه انسان بمفرده - 00:24:57

فلا يمكن ان يكون ذلك الا اذا باجتماع ذلك جميعا باجتماعه يمثل هذى الحقيقة التي هي الانسانية اليه ما تسمى انسان واضح وانما الانسان هو هذا بما فيه الروح والجسد - 00:25:34

فمجموع هذا كله يقال له انسان. اذا خرجت الروح قبل له جثة اذا كانت الروح وحدها ما يقال لها انسان الروح فلا بد من الروح والجسد مع هذه الاجزاء والاباعاظ - 00:26:01

وبهذا التركيب الشامل يقال له انسان طيب فهو يقول هنا الامر بالمخالفة ان الامر بالمخالفة ونحو ذلك من الاسماء والافعال المطلقة قد يكون العموم فيها من جهة عموم الكل لاجزاءه لا من جهة عموم الجنس - 00:26:17

بانواعه عموم الجنس لانواعه مثل ما لما نقول الرجال النساء فزيد رجل ومحمد رجل وخالد رجل وعبدالله رجل فيشملهم هذا هذه العبارة العامة عموم الجنس لي لافراده واضح وكذلك اذا قلنا - 00:26:35

الحيوان فيدخل فيه الانسان والفرس والابل وما الى ذلك من الانواع يشملها لفظة الحيوان كما يقول المناطق فعموم هذا هو من قبيل عموم الجنس لانواعه اذا كان تحته انواع مثل حيوان تحته انسان - 00:27:03

فرس جمل الى اخره فهذه انواع وقد يكون هذا الجنس يشمل الافراد مثل ما تقول انسان يدخل تحت الزيت ومحمد ووالى اخره مثل ما رسمت لكم الاجناس القريبة والبعيدة لاحظت - 00:27:30

فشيخ الاسلام يرد على هذا يقول له هنا فالفاوهم قد يكون العموم فيه من جهة عموم الكل لي ابعاده لا من عموم الجنس لافراده ما الفرق بينهما؟ عموم الجنس لافراده يمكن فيه التخصيص - 00:27:47

ولا لا يمكن سلمك الله فيه التخصيص ما يمكن فيه تخصيص؟ اخراج بعض الافراد والمطلقات جنس ولا لا يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون ما اخرج الحوامل بقوله وولادة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن - 00:28:08

اليس كذلك؟ فهي خارجة عن المطلقات وما اخرج الصغيرة والايضة بقوله واللائي يئسن من المحيض من نسائكم فعدتهن ثلاثة اشهر ان اغتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر واللائي لم يحضرن اليك كذلك - 00:28:26

اخراج هؤلاء اليائسة كيف تجد ثلاثة قرون؟ هي ما تحبص اصلا والصغرى ما تحبص فكيف تجوز ثلاثة قرون اذا قوله والمطلقات يتربصن عام اخرج منه بعض الافراد لكن عموم الكل لاجزاءه - 00:28:47

لابعاظه هل يمكن تخرج منها شيء ابدا ما يمكن هو ما يصدق عليه الا بهذا كل انسان تنتظر وما شاء الله فقط بس يد تقول انا اطلقتك الانسان واردت اليك بس - 00:29:07

ابدا ما يمكن فلا بد ما يصدق عليه الا هذا مجتمعا فهذا فرق بين بينه وبين عموم الجنس لافراده لانه قد يخرج منها ولهذا امثال الرازي صاحب القوادح العشرة يشك في النصوص واكثر ما يطعن المتكلمون - 00:29:25

في النصوص من جهة من جهة العموم يقولون اكثر الشريعة عمومات والعام يرد عليه التخصيص. والمطلق يرد عليه التقبيد هذا اذا ما ورد عليه النسخ وما ورد عليه وبالتالي يقولون هو ظني - 00:29:45

من جهة الدلالة ولو كان متواترا كالقرآن او خبره التواتر ما بقي شيء كل شيء عندهم ظني اللي يسلم من جهة الثبوت والاسناد من

الظنية لانه احاد ما يسلم من جهة الدلالة - 00:30:02

فما بقوا شي ولذلك هنا شيخ الاسلام يرد عليه يقول له العموم هنا مثل عموم الكل لابعاذه لا عموم الجنس لافراده فخالفوهم لا يمكن ان تتحقق المخالفة وانت تشابههم في بعض الوجوه - 00:30:19

ما يمكن تقول لي والله انا مخالفهم في اني صبفت الشيب فقط لكن لابس لي جينز ولابس كبوس وحاط لك عدسات زرق ومشقر لي شعرك لابس لي سلسلة في عنقك - 00:30:39

وسير في اليد وتتكلم بهجتهم وتلوي اللسان لويها او لينا ب نبرتهم القططية او بلغتهم القططية وتفتخر بهذا وتعتز فيه وبين كلمة وكلمتين جايب لي مصطلحات انجليزية لتقول للآخرين انك تعرف - 00:31:01

ما شاء الله ثقافة هؤلاء ناس الرافقين ومتحضررين نعم ما علم انها خيبة فاقول هذا لا يمكن ان يقال انه حق المخالفة لانه صابر للحيته عرفت والباقي ما شاء الله صاير لحيته وطالع بصورة - 00:31:29

شيطان من الشياطين ونحشر المجرمين يومئذ زرقا شوف هذا لا لا يمكن ولا تجيينا مرة لابسة لبسهم وزيهم وحالتهم يقول والله احنا خالفت المشركين انا خالفتهم خالفتهم في ايش قالت والله انا فيني شيب هنا - 00:31:54

واصبغه بالاشقر ما شاء الله هل هذه يقال انها فعلا حفقت امر النبي صلى الله عليه وسلم؟ فخالفوهم لا يمكن ان يقال ذلك لان المخالفة لا بد ان تكون - 00:32:13

من كل وجه فلا يتحقق ذلك بمخالفتهم بوجه واحد ولها يقال هذا من قبيل عموم الكل لافراده بابعاذه لا عموم الجنس بانواعه هذا الوجه الاول - 00:32:28

يقول عموم الكل اجزاءه لان العموم ثلاثة انواع يقول عموم الكل اجزائه مثل ما قلنا الانسان وجه ويد ورأس الى اخره واذا قلت يد يدخل فيها الكف والاصابع واذا قلت الوجه يدخل فيها الجبهة - 00:32:50

والفم والخد وما الى ذلك يقول الاول عموم الكل اجزائه وهو ما لا يصدق فيه الاسم العام ولا افراده على جزئه. يعني اذا قلت انسان ما يصدق على اليه انها انسان بحالها - 00:33:09

الثاني عموم الجميع لافراده وهو ما يصدق فيه افراد الاسم العام على احاده. اذا قلت الرجال هذا عمول الجميع واذا قلت اه اذا قلت مثلا اه اذا قلت الرجال هذا عموم الجميع - 00:33:26

او هذا يكون من الثاني اللي هو عموم الجنس لانواعه واعيانه. لكن يمكن نمثل له ونقول الرجال هو في الواقع جنس باعتبار ما تحته لكنه ممكن يكون من قبيل عموم - 00:33:51

الجميع لافراده ويدخل فيه ايضا اشياء ليست من صيغ العموم مثل العدد يشمل الافراد الذين تحته جاءني عشرة فهذا عموم الجميع لافراده وان لم يكن من صيغ العموم - 00:34:03

وكذلك صيغ العموم مثل ما قلت الرجال ايش مزيد وعمر وخالد وصالح وكذلك ايضا نعم اه اما يقول عموم الجنس لانواعه واعيانه وهو ما يصدق فيه نفس الاسم العام على افراده هذا يشبه العموم على كل حال ويمكن ان نقول - 00:34:20

حيوان يدخل تحتها انسان خلاص جمل الى اخره ويمكن تحمل كلام شيخ الاسلام ايضا على صور على صور اخرى باعتبار هذا التفريق الذي ذكره عموم الجمع وعموم عموم الجنس هنا يشرحها على كل حال يمكن نأخذ امثاله - 00:34:40

اه يقول فالاول عموم الكل اجزائه في الاعيان والافعال والصفات. شف موس الاعيان الاعيان والافعال والصفات كما في قوله اغسلوا وجوهكم هذا عموم ايش اعيان ولا افعال الاوصاف احيانا الوجه عين من الاعيان ما هو بصفة - 00:35:01

صح ولا اي نعم يقول فان اسم الوجه يعم الخد والجبين والجبهة ونحو ذلك وكل واحد من هذه الاجزاء ليس هو الوجه فاذا غسل بعض هذه الاجزاء لم يكن غاسلا للوجه - 00:35:25

فاذا غسل بعض هذه الاجزاء لم يكن غاسلا للوجه. الانتفاء المسمى بانتفاء جزئه نعم طيب انتفاء المسمى الانتفاء جزءه لانه غسل الخد فقط وترك الجبين مثلا فاما يقال غسل وجهه لانتفاء المسمى - 00:35:41

الانتفاع جزئه يقول كذلك في الصفات والافعال اذا قيل صلي فصل ركعة واحدة هل يقال انه صلي صلي صلي ركعة ما هي بوتر اصلي العشاء فصل ركعة واحدة يقول انا صليت - [00:35:59](#)

الامر المطلق هذا امر بالحقيقة المطلقة. ويصدق على ادنى جزء منها واقل الصلاة ركعة يقول له لا ما صليت لم تصلي فهذا من باب عموم الكل لاجزائهجيد وصلى ركعة وخرج بغير سلام او قيل صم فصام بعض يوم - [00:36:19](#)

لم يكن ممثلا لانتفاع معنى الصلاة المطلقة والصوم المطلقة وكذلك اذا قيل اكرم هذا الرجل فاطعمه وظربه لم يكن ممثلا لان اكرام لان الاكرام المطلق يقتضي فعل ما يسره وترك ما كذلك المخالفة - [00:36:43](#)

قال فهم بشيء ووافقهم في شيء لا يقال انه حق المخالفة لا بد ان يكون مخالف لهم من كل وجه لابد من هذا مثل اللي صلي وترك بعض الصلاة صلي وما سجد صلاة بدون سجود - [00:37:00](#)

ترك بعضا منها فمثل هذا يقال صلاته غير غير صحيحة. فلما قال النبي صلي الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه فلو اطعمه بعض كفایته وتركه جائعا لم يكن مكرما - [00:37:14](#)

او الانتفاع اجزاء الاكرام ولا يقال الاكرام حقيقة مطلقة وذلك يحصل باطعام لقمة ما هو هذا هذا معنى هذا يفهمه العربي فقلت اكرم زيدا قال لها طيب ابشر بالخير اعطيينا هذا - [00:37:31](#)

تركناه لا جبنانا غداء ولا جبنا له فراش ولا ولا انسناه ولا ولا شيء من ذلك كشرنا في وجهه وحطينا عنده كأس الماء هذا رحنا تركناه وهذه الحقيقة المطلقة تتحقق - [00:37:46](#)

بادني شيء منه هذا اكرام له ابدا يقول كذلك اذا قال خالفوهم فالمخالفة تنافي الموافقة في بعض الاشياء او في اكثراها على طريق التساوي لان المخالفة المطلقة ضد الموافقة المطلقة - [00:38:03](#)

فيكون الامر باحدهما نهيا عن الاخر. ولا يقال اذا خالف في شيء ما فقد حصلت المخالفة كما لا يقال اذا وافقه في شيء ما فقد حصلت الموافقة وسر ذلك الفرق بين مفهوم اللفظ المطلق - [00:38:19](#)

وبين المفهوم المطلق من اللفظ فان اللفظ يستعمل مطلقا ومقيدا. ايش معنى هذا الكلام - [00:38:34](#)